

قرار رئيس جمهورية مصر العربية**رقم ٢٣ لسنة ١٩٩٧****رئيس الجمهورية**

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٠٠٢ لسنة ١٩٧٥ بإنشاء الهيئة العامة

للمستشفيات والمعاهد التعليمية :

وعلى اللائحة التنفيذية للهيئة العامة للمستشفيات والمعاهد التعليمية الصادرة

بقرار رئيس الجمهورية رقم ٧٧٤ لسنة ١٩٧٦ :

وعلى موافقة مجلس إدارة الهيئة العامة للمستشفيات والمعاهد التعليمية :

وبناء على ما ارتآه مجلس الدولة :

وعلى ما عرضه وزير أنصحة والسكان :

قرر:**(المادة الاولى)**

تؤول مستشفى أسوان العام التابعة لمديرية الشؤون الصحية بمحافظة أسوان بجميع

أصولها الثابتة والمنقولة إلى الهيئة العامة للمستشفيات والمعاهد التعليمية ، وتسمى

« مستشفى أسوان التعليمى » وتعتبر من المستشفيات التعليمية التابعة للهيئة .

(المادة الثانية)

يشكل وزير الصحة والسكان لجنة من مندوبين عن إدارة الفتوى المختصة بمجلس الدولة ووزارة الصحة والسكان ووزارة المالية والجهاز المركزي للمحاسبات والجهاز المركزي للتنظيم والإدارة لاتخاذ الإجراءات اللازمة قانونا لنقل الاعتمادات المالية المخصصة للمستشفى وكذا جميع العاملين بالمستشفى إلى الهيئة المشار إليها بذات أوضاعهم الوظيفية ومرتباتهم ومزاياهم .

ويصدر باعتماد توصيات اللجنة قرار من وزير الصحة والسكان .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به اعتبارا من اليوم التالي لتاريخ نشره .

صدر برئاسة الجمهورية في ١٩ رمضان سنة ١٤١٧ هـ

(الموافق ٢٨ يناير سنة ١٩٩٧ م) .

حسنى مبارك